



Al-Mustaqbal University / College of Technical Engineering

Department (هندسة طائرات مسيرة)

Class (الأولى)

Subject (حقوق الانسان) / Code (UOMV0000016)

Lecturer (رولا سعد حبيب+مدرس مساعد)

1st/2nd term – Lecture No. & Lecture Name (2/ مفهوم حقوق الإنسان)

إضافة شعار

القسم

المطلب الرابع // أهمية البحث عن «حماية» قانونية لحقوق الإنسان

من المهم الإشارة هنا إلى أن المشكلة والبحث هنا ليسا في ((التعرف)) على حقوق الإنسان التي تكفلت دساتير الدول المختلفة النص عليها، إنما المشكلة الأساس هنا تبرز في وجوب ((حماية تلك الحقوق الإنسانية)) إزاء العديد من الانتهاكات الواسعة التي تتعرض لها بحسب ما أشارت إليه التجارب العملية، حتى ان بعض هذه الانتهاكات تصل إلى منحدر خطير قد يُجرد الإنسان من آدميته في كثير من الأحيان ومعنى ذلك إن المهم هنا ليس فقط وجود هذه الحقوق في نصوص التشريعات، بل الأهم يتمثل في البحث عن تطبيق هذه الحقوق، كي لا تصبح مجرد حبراً على ورق. فمن الناحية القانونية لا يُعد الحق حقاً ما لم تكن هنالك وسيلة قانونية لحمايته، فضلاً عن ان حماية هذه الحقوق تتطلب وجود سلطة شرعية قادرة على توفير هذه الحماية بما يؤدي إلى منع أي اعتداء عليها.

المطلب الخامس // نسبية حقوق الإنسان

لا بُدّ من القول هنا إن حقوق الإنسان ليست بالحقوق (المطلقة، بل هي حقوق نسبية)، ومن ثم فإن ((المساواة)) في تقرير حقوق الإنسان للأفراد ليست بمطلقة أيضاً ونجد أن لهذه ال «نسبية» مظهران، الاول من حيث ((حدود ممارسة الحق)) والثاني من حيث ((شروط ممارسة الحق))

المظهر الاول: من حيث (حدود) ممارسة الحق

في الواقع، فإن كل الحقوق المقررة للإنسان من حيث ((حدود ممارستها)) مقيدة وليست بمطلقة، بمعنى ان ممارسة هذه الحقوق مقيدة بعدم إضرار الإنسان بغيره، وإلا تحولت تلك الممارسة المطلقة وغير المقيدة إلى فوضى وليست حقاً.

ومثال ذلك ان للإنسان حقاً في ((التعبير عن رأيه)) غير ان هذا الحق لا يعني أن يُعبر الإنسان عن رأيه على حساب حريات وخصوصيات وكرامة الآخرين، إذ ان حرية التعبير عن الرأي لا تكون إلا بالقدر الذي يسمح به القانون، كما ان للإنسان (حقاً في الحياة)) غير ان ممارسة هذا الحق والحفاظ عليه لا تعني انتهاك حياة الآخرين، وللإنسان حقاً في «التظاهر السلمي» غير ان هذا الحق مقيدٌ بعدم الاعتداء على



Al-Mustaqbal University / College of Technical Engineering

Department (هندسة طائرات مسيرة)

Class (الأولى)

Subject (حقوق الانسان) / Code (UOMV0000016)

Lecturer (رولا سعد حبيب+مدرس مساعد)

1st/2nd term – Lecture No. & Lecture Name (2/ مفهوم حقوق الإنسان)

اضافة شعار

القسم

الأموال العامة والخاصة وعدم الاعتداء على الآخرين، وللإنسان حقاً في (السفر والتنقل) غير ان الاعتبارات الأمنية والصحية كانتتشار الاوبئة توجب تقييد هذا الحق، وهكذا في الحقوق الأخرى حقوق الإنسان.

ونشير هنا إلى المقولة الشهيرة (حريتك تنتهي عندما تبدأ حرية الآخرين)، ومعنى ذلك ان ممارسة الحقوق والحريات الفردية تنتهي حيث تبدأ حريات الآخرين وحقوقهم، ومن هنا فإن ممارسة الحقوق والحريات محددة ومقيدة وليست بمطلقة، ومن ثم فلا يُسمح للفرد أن يمارس حقوقه على الوجه الذي يسبب ضرراً لغيره، وإن فَعَلَ ذلك كان مسؤولاً امام القانون.

مع الإشارة إلى أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة عام ١٩٤٨ قد بين ان ممارسة حقوق الإنسان وحرياته تخضع للقيود التي يقرها القانون، كما بينت لا يصح بأي حال من الأحوال، ممارسة هذه الحقوق ممارسةً تتناقض مع أهداف الأمم المتحدة ومبادئها، كما بينت ان على كل فرد واجبات (تجاه المجتمع). ومن ثم فإن تقييد ممارسة حقوق الإنسان التي كفلها الدستور وكفلتها القوانين لا يكون إلا بقانون، وهو ما تؤكد أيضاً في العهدين الدوليين (للحقوق المدنية والسياسية) و ((الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) لعام ١٩٦٦، كذلك نص الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ على ان تقييد وتحديد ممارسة أي من الحقوق والحريات الواردة فيه، لا يكون إلا بقانون أو بناءً على قانون ، ومن تطبيقات أو أمثلة هذه القيود في الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ الذي كفل عدداً من حقوق الإنسان، انه نص على حق الإنسان في حرمة مسكنه، وانه مع هذه الحرمة للمسكن إلا أنه أجاز دخولها وتفتيشها بقرار قضائي ووفقاً لقانون ، وانه قد كفل أيضاً حرية الرأي والتعبير وحرية الصحافة والاعلام والنشر وحرية التظاهر إلا أنه قيد هذه الحقوق والحريات بأن تكون ممارستها لا تتعارض مع النظام العام والآداب وتأسيساً على ما تقدم، فستكون هنالك ((علاقة تبادلية بين حقوق الإنسان والتزاماته))، فوجود الإنسان في مجتمع يعيش فيه سيجعل من ممارسته لهذه الحقوق مقيدةً بمراعاة حقوق الآخرين أيضاً، وهذا الاحترام سيبدو في صورة ((التزام قانوني)) يقع على صاحب الحق، لذا فإن من الانصاف عند الحديث عن



Al-Mustaqbal University / College of Technical Engineering

Department (هندسة طائرات مسيرة)

Class (الأولى)

Subject (حقوق الانسان) / Code (UOMV0000016)

Lecturer (رولا سعد حبيب+مدرس مساعد)

1st/2nd term – Lecture No. & Lecture Name (2/ مفهوم حقوق الإنسان)

اضافة شعار

القسم

((حقوق الإنسان)) أن نتحدث أيضاً عن «التزامات الإنسان ذاته» التي تجعل من حقوقه تلك مقيدة وليست «بمطلقة، وهو ما أحدثه دياجة العهدين الدوليين (للحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والثقافية)) لعام ١٩٦٦ بالقول ان الدول الأطراف في العهدين، و(تقريراً منها لمسؤولية الفرد، بما عليه من واجبات تجاه الافراد الآخرين والمجتمع الذي ينتمي إليه في الكفاح لتعزيز حقوقه المقررة) قد وافقت على بنود هذين العهدين

المظهر الثاني: من حيث «(شروط)» ممارسة بعض الحقوق إذا كان إقرار بعض الحقوق للإنسان يأتي بشكل طبيعي ومنذ الولادة وبدون شروط ومنها الحق في الحياة مثلاً، فإن بعض الحقوق والحريات المقررة للإنسان تتطلب توافر شروطاً قانونية لممارستها، ومنها ان حق الإنسان في أن يكون ((ناخباً)) مقيداً بشرط بلوغ سن الرشد.

مثلاً، وحق الإنسان في أن يكون منتخباً ((مرشحاً)) مقيداً بشروط معينة تنص عليها قوانين الانتخابات، وحق الإنسان في ((تكوين الأحزاب والجمعيات)) مقيداً بشروط قانونية بهذا الشأن، وحق الإنسان في ((تولي الوظيفة العامة)) مقيداً أيضاً بشروط تنص عليها التشريعات المتعلقة بالجوانب الادارية، وحق الإنسان في ((التجمع والتظاهر))

مقيد بشروط ((السلمية)) واستحصال الموافقات اللازمة وبحسب القانون... وهكذا. ومن ثم فإن ممارسة معظم الحقوق المقررة للإنسان لا تكون مطلقة، بل محكومة بشروط لا بد من توافرها لممارسة هذا الحق ومن هنا فإن فكرة المساواة التي طالما تطرح في إطار بحث حقوق الإنسان هي في حقيقتها مساواة ((نسبية)) وليست ب ((مطلقة))، لأن الأخيرة ستعني المساواة العددية الحسابية التي ستقود في نهاية الأمر إلى ((اللامساواة))، وفي ذلك يقول الفقيه الدستوري الفرنسي «ليون ديغي» ان المساواة في المعاملة القانونية يجب أن تكون لمن هم في مراكز قانونية متماثلة ومن ثم فإن المساواة هنا يجب أن تكون من خلال عدم التمييز بين الافراد بسبب الجنس أو العرق أو اللون أو الدين أو العقيدة وما شابه.



Al-Mustaqbal University / College of Technical Engineering

Department (هندسة طائرات مسيرة)

Class (الأولى)

Subject (حقوق الانسان) / Code (UOMV0000016)

Lecturer (رولا سعد حبيب+مدرس مساعد)

1st/2nd term – Lecture No. & Lecture Name (2/ مفهوم حقوق الإنسان)

اضافة شعار

القسم

إذا كانت ممارسة حقوق الإنسان في ظل الظروف الطبيعية، ممارسة مقيدة وليست بمطلقة ((نسبية حقوق الإنسان))، فإن من المهم أن نشير إلى أن ممارسة هذه الحقوق تنقيد وتتحدد بشكل واضح في ظل الظروف الاستثنائية كالكوارث الطبيعية والحروب وإنتشار الأوبئة والأخطار العامة. بمعنى آخر انه إذا كانت هذه الحقوق مقررة للأفراد في ظل الظروف العادية، فإن الظروف الاستثنائية من شأنها أن تُقيد ممارسة العديد من هذه الحقوق، بل وتعطلها أو بعضها أحياناً

ولعلّ أبرز مثال على ذلك ما واجهه العالم من إنتشار جائحة كورونا في نهاية عام ٢٠١٩ وما صاحب ذلك من إجراءات اعتمدها كل البلدان تقريباً منذ مطلع عام ٢٠٢٠ من تقييد وتعطيل مؤقت لبعض حقوق الإنسان كحق السفر وحق التنقل وحق العمل وحق التجمع وغيرها، إذ فرضت معظم البلدان ما عُرف ب «حظر أو منع التجول» وهو تقييد لحق الإنسان في التنقل، كما فُرضت إجراء غلق المحلات العامة كالمطاعم والمنتديات وما شابه وهو تقييد لحق العمل للعاملين فيها مثلما هو تعطيل لحق الإنسان في الترفيه، كما فرضت معظم البلدان أيضاً حظراً على السفر إلى البلدان وهو تقييد وتعطيل مؤقت لحق الإنسان في السفر، وكذلك فرض حالة الغلق للمساجد ودور العبادة وهو تعطيل لحق الإنسان في ممارسة الطقوس العبادية الجماعية، وفرضت منعاً لأي أشكال التجمعات وهو تعطيل وتقييد لحق الإنسان في التجمع....

في الواقع فإن هذه القيود على ممارسة حقوق الإنسان والتي تباينت البلدان المختلفة في التعامل معها من حيث مدتها وصرامة تطبيقها، هي في الحقيقة قيود قانونية، وان الهدف منها تغليب (المصلحة العامة) المتمثلة في اعتبارات حفظ الصحة والسلامة.

الفصل الاول: مدخل إلى حقوق الإنسان

العامة التي من شأنها أن تعلق وتسمو على حقوق الإنسان في التنقل والسفر والعمل والتجمع وغيرها، انطلاقاً من قاعدة تقديم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة عند تعارضهما



Al-Mustaqbal University / College of Technical Engineering

Department (هندسة طائرات مسيرة)

Class (الأولى)

Subject (حقوق الانسان) / Code (UOMV0000016)

Lecturer (رولا سعد حبيب+مدرس مساعد)

1st/2nd term – Lecture No. & Lecture Name (2/ مفهوم حقوق الإنسان)

اضافة شعار

القسم

والواقع ان التشريعات الدستورية والدولية المهمة بحقوق الإنسان قد تنبعت إلى أن ممارسة حقوق الإنسان في الاوقات الاستثنائية وفي الحالات الطارئة والتي يُعلن عنها بشكل رسمي، قد تخضع لبعض القيود، وان هذه القيود ستكون مشروعة متى استندت في فرضها إلى القانون (١)، مع مراعاة ألا يؤدي هذا التقييد إلى المساس ببعض الحقوق كحق الإنسان في الحياة أو سلامة جسده أو كرامته، بمعنى ان القيود التي تفرض في هذه الحالات يجب ألا تصل إلى مرحلة سلب حياة الإنسان أو إهانته أو المساس بتكامله الجسدي ودون أن تتضمن هذه الاجراءات والقيود الاستثنائية على حقوق الإنسان تميزاً على (أساس العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الديانة أو الاصل الاجتماعي فقط). فهذه التقييدات والتحديدات الواردة على حقوق الإنسان في أوقات الكوارث والطوارئ وإنتشار الاوبئة والحروب وسائر حالات الخطر العام، هي حالات استثنائية لمواجهة ظروف استثنائية، ومن ثم فإن الخروج عن مراعاة حقوق الإنسان في تلك الظروف يجب أن يتحدد بالحدود الضرورية واللازمة طبقاً لقاعدة ان ((الاستثناء لا يجوز التوسع فيه)) وقاعدة الضرورات تقدر بقدرها تتمتع حقوق الإنسان بمجموعة من الخصائص أو الميزات التي تدور كلها حول قدسية الإنسان والحفاظ على كرامته ، ومن ثم صيانه حقوقه، ومن أبرز هذه الخصائص

اولاً: انها حقوق لصيقة بالإنسان بوصفه إنساناً، بصرف النظر عن جنسه أو أصله العرقي أو جنسيته أو ديانته أو قوميته أو وضعه الاقتصادي والاجتماعي ومن هنا يمكن وصف الحقوق ب (الشمولية)) أي أنها غير قاصرة على فئة محددة أو

جنس محدد أو طبقة محددة من الافراد

ثانياً: انها حقوق لا تُورث إلى الغير، فهي حقوق لصيقة بالإنسان نفسه

ثالثاً: ان حقوق الإنسان لا يمكن إنتزاعها من الإنسان (١) بغير وجه قانوني، فمثلاً لا يجوز حرمان أحد من حقه في حريته إلا بقرار قضائي بالسجن أو الحبس مثلاً، كما لا يجوز انتهاك حق الإنسان في خصوصياته من دون وجود مبرر قانوني مؤكد من أجل كشف جريمة مثلاً، ووفقاً لقرار قضائي



Al-Mustaqbal University / College of Technical Engineering

Department (هندسة طائرات مسيرة)

Class (الأولى)

Subject (حقوق الانسان) / Code (UOMV0000016)

Lecturer (رولا سعد حبيب+مدرس مساعد)

1st/2nd term – Lecture No. & Lecture Name (2/ مفهوم حقوق الإنسان)

اضافة شعار

القسم

رابعاً: انها حقوق مُلزِمة، بمعنى ان الدول والمؤسسات، بل وحتى الافراد الآخرين

الفصل الاول: مدخل إلى حقوق الإنسان

ملزمين باحترام هذه الحقوق، وان انتهاك أي حقّ من هذه الحقوق سيُعرض المعتدي إلى المسؤولية القانونية، لذا فإن حقوق الإنسان هذه تتمتع بحماية قانونية ((ثنائية - مزدوجة))، لان حمايتها جاءت على ((المستويين التشريعيين الدولي والداخلي))

خامساً: انها حقوق غير مالية أي إنها لا تُقَوِّم ولا تُقدر بمبلغ من المال، فحق الحياة وحق الحرية وحق الانتخاب لا يمكن تقييمها بمال(٤)، ومن ثم فانها حقوق غير قابلة للتصرف فيها بأي شكل من أشكال التصرفات، سواءً بالبيع أو الشراء أو الايجار، كما انها غير قابلة للتنازل عنها للغير بأي شكل من الأشكال، لأنها حقوق مقررة للإنسان إيماناً بإنسانيته وأدميته التي تخرج عن أي صورة من صور التعامل المالي.

سادساً: أنها حقوق أساسية وضرورية، ومن دونها لا يمكن لإنسان أن يعيش حياته بشكل طبيعي وهادئ ومستقر سابعاً: تتميز حقوق الإنسان بأنها كثيراً ما تجعل الإنسان يقف في مواجهة حكومته في حال مخالفتها للحقوق الإنسانية، إذ ان قواعد ونظم الأمم المتحدة والمنظمات المعنية بحقوق الإنسان تسمح للفرد أن يشكو دولته إلى هيئة أو جهة خارج حدودها، فيقف الفرد (مُدعياً)) في مواجهة حكومته في حال انتهاكها لحقوق الإنسان، أمام هيئات دولية محايدة

ثامناً: ان الاعتداء على بعض الحقوق المقررة للإنسان يمثل جريمة دولية تمس المجتمع الإنساني بأسره، مما يترتب عليه انه لا يجوز منح اللجوء السياسي إلى من ينتهك حقوق الإنسان، فضلاً عن وجوب التعاون الدولي من أجل محاكمته وتسليمه



Al-Mustaqbal University / College of Technical Engineering

Department (هندسة طائرات مسيرة)

Class (الأولى)

Subject (حقوق الانسان) / Code (UOMV0000016)

Lecturer (رولا سعد حبيب+مدرس مساعد)

1st/2nd term – Lecture No. & Lecture Name (2/ مفهوم حقوق الإنسان)

اضافة شعار
القسم